

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1998/L.1*
24 April 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والخمسون
البند ٢٥ من جدول الأعمال

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والخمسين للجنة حقوق الإنسان

مذكرة من الأمين العام

يقدم مشروع جدول الأعمال المؤقت التالي للدورة الخامسة والخمسين للجنة وفقاً لأحكام الفقرة ٣ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٩٤ (د-٥٧)، وهو يتضمن بالنسبة لكل بند من البنود بياناً بالوثائق التي سيتم إعدادها تنفيذاً لمقررات اللجنة ذات الصلة. وسوف يعدل مشروع جدول الأعمال المؤقت، عند الاقتضاء، في ضوء أية مقررات قد تتخذها اللجنة بعد إعداد هذه الوثيقة.

* عُمِّت الصيغة المسبقة لهذه الوثيقة بصورة غير رسمية في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨. وبعد قيام اللجنة، في قرارها ٨٤/١٩٩٨، باعتماد اقتراح الرئيس فيما يتعلق بإعادة تنظيم جدول أعمال اللجنة (E/CN.4/1998/L.106)، اعتمدت هذه الوثيقة تبعاً لذلك. وسيدرج النص النهائي لمشروع جدول الأعمال المؤقت في الفصل الخامس والعشرين من تقرير لجنة حقوق الإنسان عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين (E/1998/23-E/CN.4/1998/175).

الفصل الخامس والعشرون - مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة
الخامسة والخمسين للجنة

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- إقرار جدول الأعمال

٣- تنظيم أعمال الدورة

السند التشريعي: القرارات والمقررات ذات الصلة للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة.

الوثائق:

تقرير لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان يتضمن تحليلاً بشأن حالة حقوق الإنسان في كولومبيا (بيان أدلى به الرئيس في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨ ووافقت عليه اللجنة بتوافق الآراء).

٤- مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين

السند التشريعي: قرارات اللجنة ٢/١٩٩٣ و ١/١٩٩٨ و ٢/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) تقرير المقرر الخاص (الفقرة ٤ من القرار ٢/١٩٩٣ ألف)؛

(ب) تقارير الأمين العام (الفقرة ١٠ من القرار ١/١٩٩٨، والفقرة ٦ من القرار ٢/١٩٩٨)؛

(ج) قائمة تقارير الأمم المتحدة التي تصدر فيما بين دورات اللجنة وتتناول أحوال معيشة مواطني الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى تحت الاحتلال الإسرائيلي (الفقرة ١١ من القرار ١/١٩٩٨).

٥- مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إقرار هذه الحقوق، بما في ذلك ما يلي:

(أ) المشاكل المتعلقة بالحق في التمتع بمستوى معيشي ملائم: الديون الخارجية وسياسات التكيف الاقتصادي وآثارها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وخاصة على تنفيذ إعلان الحق في التنمية؛

(ب) آثار النظام الاقتصادي الدولي المجحف القائم في اقتصادات البلدان النامية، وما يمثله ذلك من عقبة أمام أعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

السند التشريعي: قرارات اللجنة ١١/١٩٩٨، و١٢/١٩٩٨، و٢٣/١٩٩٨، و٢٤/١٩٩٨ و٢٥/١٩٩٨، و٣٣/١٩٩٨، ومقرراتها ١٠٢/١٩٩٧، و١٠٣/١٩٩٧، و١٠٢/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) تقرير الأمين العام عن عواقب التدابير القسرية المتخذة من جانب واحد وتأثيراتها السلبية (الفقرة ٨ (ب) من القرار ١١/١٩٩٨):

(ب) تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة الآثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة بصورة غير مشروعة على التمتع بحقوق الإنسان (الفقرات ١٠-١٤ من القرار ١٢/١٩٩٨):

(ج) تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تنفيذ القرار ٢٣/١٩٩٨ المتعلق بالحق في الغذاء (الفقرة ٨ من القرار ٢٣/١٩٩٨):

(د) التقرير التحليلي المقدم من المقرر الخاص بشأن آثار الديون الخارجية على التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الفقرة ٩ من القرار ٢٤/١٩٩٨):

(هـ) تقرير الخبير المستقل بشأن مسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع (الفقرة ٦ (د) من القرار ٢٥/١٩٩٨):

(و) تقرير المقرر الخاص بشأن الحق في التعليم (الفقرة ٦ (أ) ٨ من القرار ٣٣/١٩٩٨):

(ز) تقرير الفريق العامل المعني ببرامج التكيف الهيكلي (المقرر ١٠٢/١٩٩٨):

(ح) تقرير الخبير المستقل المعني بسياسات التكيف الهيكلي (المقرران ١٠٣/١٩٩٧ و١٠٢/١٩٩٨):

(ط) تقرير الأمين العام بشأن حقوق الإنسان والبيئة (المقرر ١٠٢/١٩٩٧).

-٦ مسألة إعمال الحق في التنمية

السند التشريعي: قرار اللجنة ٧٢/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (الفقرة ١١):

(ب) تقرير الأمين العام (الفقرة ١٣).

-٧ حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي.

السند التشريعي: قرار اللجنة ٤/١٩٩٨ و ٦/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) تقرير الأمين العام (الفقرة ٣ من القرار ٤/١٩٩٨):

(ب) تقرير المقرر الخاص المعني باستخدام المرتزقة (الفقرة ١٢ من القرار ٦/١٩٩٨ والمقرر ١٢٠/١٩٩٧).

-٨ مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن، وبصفة خاصة ما يلي:

(أ) التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة:

(ب) حالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة:

(ج) مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي:

(د) مسألة وضع مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

السند التشريعي: قرارات اللجنة ٢٩/١٩٩٧، ٣٤/١٩٩٨، ٣٥/١٩٩٨، ٣٨/١٩٩٨، ٤٠/١٩٩٨، و ٤١/١٩٩٨، ٤٢/١٩٩٨، و ٤٣/١٩٩٨، و ٧٣/١٩٩٨.

الوثائق:

- (أ) تقرير الأمين العام عن الحق في الاسترداد والتعويض ورد الاعتبار لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية (الفقرة ٣ من القرار ٢٩/١٩٩٧):
- (ب) تقرير الفريق العامل المعني بوضع مشروع البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (الفقرتان ٢ و ٧ من القرار ٣٤/١٩٩٨):
- (ج) تقرير المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين (الفقرة ٨ من القرار ٣٥/١٩٩٨):
- (د) التقرير السنوي للأمين العام بشأن حالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (الفقرة ١٨ من القرار ٣٨/١٩٩٨):
- (هـ) تقرير المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب (الفقرة ٣٠ من القرار ٣٨/١٩٩٨):
- (و) تقرير مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب (الفقرة ٣٨ من القرار ٣٨/١٩٩٨):
- (ز) تقرير الأمين العام عن عمليات صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب (الفقرة ٣٩ من القرار ٣٨/١٩٩٨):
- (ح) تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (الفقرتان ١٠٢ و ٩٠ من القرار ٤٠/١٩٩٨):
- (ط) تقرير الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي (الفقرة ١٢ من القرار ٤١/١٩٩٨):
- (ي) تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في حرية الرأي والتعبير (الفقرة ١٠ من القرار ٤٢/١٩٩٨):
- (ك) تقرير الخبير المستقل المكلف بإعداد صيغة منقحة للمبادئ والخطوط التوجيهية الأساسية بشأن الحق في التعويض لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (الفقرة ٢ من القرار ٤٣/١٩٩٨).

٩- زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك مسألة برنامج وأساليب عمل اللجنة:

- (أ) المناهج والطرق والوسائل البديلة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- (ب) المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- (ج) دور التنسيق الذي يضطلع به مركز حقوق الإنسان في إطار هيئات الأمم المتحدة وآلياتها المهمة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛
- (د) حقوق الإنسان والنزوح الجماعي والمشردون.

السند التشريعي: قرارات اللجنة ٣٣/١٩٩٧، و٣٤/١٩٩٧، و٤١/١٩٩٧، و٤٤/١٩٩٧، و٧/١٩٩٨، و٤٤/١٩٩٨، و٤٥/١٩٩٨، و٤٦/١٩٩٨، و٤٧/١٩٩٨، و٤٨/١٩٩٨، و٥١/١٩٩٨، و٥٣/١٩٩٨، و٥٤/١٩٩٨، و٧٤/١٩٩٨، و٨١/١٩٩٨، ومقرراتها ١١١/١٩٩٧، و١١٦/١٩٩٧، و١٢٤/١٩٩٧.

الوثائق:

- (أ) التقرير المرحلي للأمين العام بشأن متابعة القرار المتعلق بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الفقرة ٣ من القرار ٣٣/١٩٩٧)؛
- (ب) تقرير الأمين العام عن حالة الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (الفقرة ١٠ من القرار ٣٤/١٩٩٧)؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن الأنشطة الإعلامية (الفقرة ١٣ من القرار ٤١/١٩٩٧)؛
- (د) تقرير الأمين العام عن الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (الفقرة ١١ من القرار ٤٤/١٩٩٨)؛
- (هـ) التقرير الشامل لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تكوين ملاك موظفي مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان (الفقرة ١٠ من القرار ٤٦/١٩٩٨)؛
- (و) تقرير الأمين العام بشأن الحرمان التعسفي من الجنسية (الفقرة ٧ من القرار ٤٨/١٩٩٨)؛
- (ز) تقرير ممثل الأمين العام بشأن المشردين داخلياً (الفقرة ٦ من القرار ٥٠/١٩٩٨)؛

(ح) تقرير الأمين العام بشأن مسألة إدماج حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على كامل نطاق منظومة الأمم المتحدة (المقرتان ٥ و١٤ من القرار ٥١/١٩٩٨)؛

(ط) تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة (الفقرة ١٤ من القرار ٤٤/١٩٩٧)؛

(ي) تقرير الأمين العام بشأن مسألة الإفلات من العقاب (الفقرة ٧ من القرار ٥٣/١٩٩٨)؛

(ك) تقرير الأمين العام عن المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (المقرتان ١٢ و١٧ من القرار ٥٥/١٩٩٨)؛

(ل) قائمة الأمين العام التي تضم جميع الأشخاص الذين يشكلون حالياً الإجراءات الموضوعية والقطرية، بما في ذلك بلدانهم الأصلية (الفقرة ١٠(ب) من القرار ٧٤/١٩٩٨).

١٠- مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم، مع الإشارة بصفة خاصة إلى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة، بما في ذلك ما يلي:

(أ) مسألة حقوق الإنسان في قبرص؛

(ب) دراسة الحالات التي يبدو أنها تكشف عن نمط ثابت من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان طبقاً لما هو منصوص عليه في قرار اللجنة ٨ (د-٢٣) وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٣٥ (د-٤٢) و١٥٠٣ (د-٤٨): تقرير الفريق العامل المعني بالحالات المنشأ بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠.

السند التشريعي: قرارات اللجنة ٦١/١٩٩٨، و٦٢/١٩٩٨، و٦٣/١٩٩٨، و٦٤/١٩٩٨، و٦٥/١٩٩٨، و٦٦/١٩٩٨، و٦٧/١٩٩٨، و٦٨/١٩٩٨، و٦٩/١٩٩٨، و٧٠/١٩٩٨، و٧٩/١٩٩٨، و٨٠/١٩٩٨، و٨٢/١٩٩٨، ومقررها ١٠٩/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (الفقرة ٥(ج) من القرار ٦١/١٩٩٨)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في جنوب لبنان والبقاع الغربي (الفقرة ٦(ب) من القرار ٦٢/١٩٩٨)؛

(ج) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار (الفقرة ٥(أ) من القرار ٦٣/١٩٩٨)؛

- (د) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في نيجيريا (الفقرة ٤(أ) من القرار ٦٤/١٩٩٨؛
- (هـ) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق (الفقرة ٤(أ) من القرار ٦٥/١٩٩٨؛
- (و) تقرير الأمين العام عن الأعمال الانتقامية التي يتعرض لها أولئك الذين يتعاونون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان (الفقرة ٦ من القرار ٦٦/١٩٩٨)؛
- (ز) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان (الفقرتان ٢٣-٢٤ من القرار ٦٧/١٩٩٨)؛
- (ح) تقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج إطار القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي (الفقرة ٨(أ) من القرار ٦٨/١٩٩٨)؛
- (ط) تقرير الممثل الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في رواندا (الفقرة ٢٧ من القرار ٦٩/١٩٩٨)؛
- (ي) تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن سير أنشطة العملية الميدانية الخاصة بحقوق الإنسان في رواندا وعن تنفيذ القرار ٦٩/١٩٩٨ (الفقرة ٢٩ من القرار ٦٩/١٩٩٨)؛
- (ك) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في أفغانستان (الفقرة ١٠ من القرار ٧٠/١٩٩٨)؛
- (ل) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في غينيا الاستوائية (الفقرة ١٦ من القرار ٧١/١٩٩٨)؛
- (م) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) (الفقرة ٥١ من القرار ٧٩/١٩٩٨)؛
- (ن) تقرير الممثل الخاص للجنة بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية (الفقرة ٥(أ) من القرار ٨٠/١٩٩٨)؛
- (س) تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في تيمور الشرقية (بيان أدلى به الرئيس في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨ واعتمده اللجنة بتوافق الآراء)؛
- (ع) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بروندي (الفقرة ٢٦ من القرار ٨٢/١٩٩٨)؛
- (ف) تقرير الأمين العام بشأن مسألة حقوق الإنسان في قبرص (المقرر ١٠٩/١٩٩٨).

١١- تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الإنسان والكرامة لهم.

السند التشريعي: قرارا اللجنة ١٥/١٩٩٨، و١٦/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) تقرير الأمين العام (الفقرة ٧ من القرار ١٥/١٩٩٨؛

(ب) تقرير فريق الخبراء الحكوميين الدوليين العامل المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين (الفقرة ٦ من القرار ١٦/١٩٩٨).

١٢- حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

السند التشريعي: قرار اللجنة ٧١/١٩٩٧ ومقررها ١٢٢/١٩٩٧.

الوثائق:

(أ) تقرير الأمين العام عن حقوق الإنسان وأخلاقيات علم الأحياء (الفقرة ٧ من القرار ٧١/١٩٩٧)؛

(ب) تقرير الأمين العام بشأن متابعة المبادئ التوجيهية لتنظيم ملفات البيانات الشخصية المعدّة بالحاسبة الالكترونية (المقرر ١٢٢/١٩٩٧).

١٣- العنصرية والتمييز العنصري وراهب الأجانب والتعصب المتصل بذلك

السند التشريعي: قرارا اللجنة ١١/١٩٩٥، و٢٦/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) التقرير السنوي للأمين العام (الفقرة ٢٢ من القرار ١١/١٩٩٥)؛

(ب) تقرير المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وراهب الأجانب والتعصب المتصل بذلك (الفقرة ٣٢ من القرار ٢٦/١٩٩٨)؛

(ج) الدراسة التحليلية الأولية للمفوضة السامية لحقوق الإنسان بشأن أهداف المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وراهب الأجانب والتعصب المتصل بذلك (الفقرة ٥٥ من القرار ٢٦/١٩٩٨)؛

(د) خلاصة وافية للمنشورات المرجعية وغيرها من الأعمال المتعلقة بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بذلك، من إعداد مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (الفقرة ٥٧ من القرار ٢٦/١٩٩٨):

(هـ) تقرير الأمين العام (الفقرة ٦٢ من القرار ٢٦/١٩٩٨).

١٤- حالة العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان

السند التشريعي: قرار اللجنة ٨/١٩٩٨، و٩/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) الملحق السنوي الذي يعده الأمين العام بشأن التغييرات في القوانين والممارسات المتصلة بعقوبة الإعدام (الفقرة ٥ من القرار ٨/١٩٩٨):

(ب) تقرير الأمين العام بشأن حالة العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان (الفقرة ١٩ من القرار ٩/١٩٩٨).

١٥- تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن دورتها الخمسين

السند التشريعي: قرارات اللجنة ٢٠/١٩٩٧، و٢٨/١٩٩٨، و٢٩/١٩٩٨، و٣٠/١٩٩٨، ومقررها ١٠٥/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) التقرير المستكمل المقدم من الأمين العام بشأن مسألة استئصال الأعضاء والأنسجة البشرية للأطفال والكبار للأغراض التجارية (الفقرة ٥ (أ) من القرار ٢٠/١٩٩٧):

(ب) تقرير رئيس اللجنة الفرعية (الفقرة ١١ من القرار ٢٨/١٩٩٨):

(ج) تقرير الأمين العام بشأن مسألة المعايير الإنسانية الدنيا (الفقرة ٥ من القرار ٢٩/١٩٩٨):

(د) تقرير الأمين العام عن الاتجار بالنساء والفتيات (الفقرة ١٠ من القرار ٣٠/١٩٩٨).

١٦- حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وأقليات دينية ولغوية

السند التشريعي: قرار اللجنة ١٩/١٩٩٨.

الوثائق:

تقرير الأمين العام (الفقرة ١٤).

١٧- الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان

السند التشريعي: قرارات اللجنة ٥٧/١٩٩٨، و٥٨/١٩٩٨، و٥٩/١٩٩٨، و٦٠/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) التقرير السنوي للأمين العام بشأن التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان (الفقرة ١٤ (ب) من القرار ٥٧/١٩٩٨)؛

(ب) تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ برنامج التعاون التقني في هايتي (الفقرة ٨ من القرار ٥٨/١٩٩٨)؛

(ج) تقرير الخبير المستقل بشأن حالة حقوق الإنسان في هايتي (الفقرة ١٢ من القرار ٥٨/١٩٩٨)؛

(د) تقرير الخبير المستقل عن حالة حقوق الإنسان في الصومال (الفقرة ٥ من القرار ٥٩/١٩٩٨)؛

(هـ) تقرير الممثل الخاص للأمين العام بشأن حالة حقوق الإنسان في كمبوديا (القرار ٦٠/١٩٩٨)؛

(و) تقرير الأمين العام عن دور مركز حقوق الإنسان في مساعدة حكومة وشعب كمبوديا في تعزيز وحماية حقوق الإنسان (الفقرة ٢٣ من القرار ٦٠/١٩٩٨).

١٨- تنفيذ إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد

السند التشريعي: قرار اللجنة ١٨/١٩٩٨.

الوثائق:

تقرير المقرر الخاص (الفقرة ١٤).

٢٠- حقوق الطفل، بما في ذلك:

- (أ) حالة اتفاقية حقوق الطفل؛
- (ب) تقرير المقرر الخاص عن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال؛
- (ج) برنامج العمل للقضاء على استغلال عمل الأطفال؛
- (د) مسألة وضع مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال، وكذلك التدابير الأساسية اللازمة لمنع ذلك واستئصاله.

السند التشريعي: قرارات اللجنة ٧٩/١٩٩٣، و٧٥/١٩٩٨، و٧٦/١٩٩٨.

الوثائق:

- (أ) تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن حالة تنفيذ برنامج العمل للقضاء على استغلال عمل الأطفال (الفقرة ٨ من القرار ٧٩/١٩٩٣)؛
- (ب) تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٧٥/١٩٩٨ (الفقرة ١١)؛
- (ج) تقرير المقرر الخاص عن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال (الفقرة ٨ (أ) من القرار ٧٦/١٩٩٨)؛
- (د) تقرير الفريق العامل المعني بوضع مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال (الفقرة ٩ (ب) من القرار ٧٦/١٩٩٨)؛
- (هـ) تقرير الفريق العامل المعني بوضع مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (الفقرة ١٤ (ج) من القرار ٧٦/١٩٩٨)؛
- (و) تقرير الأمين العام (الفقرة ٢٣ (أ) من القرار ٧٦/١٩٩٨)؛
- (ز) التقرير السنوي للمقرر الخاص المعني بآثار المنازعات المسلحة على الأطفال (الفقرة ٣٧ من قرار الجمعية العامة ٧٧/٥١).

٢٠- متابعة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان

السند التشريعي: قرارا اللجنة ٦٩/١٩٩٧، و٧٨/١٩٩٨.

الوثائق:

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا (الفقرة ١٤ من القرار ٦٩/١٩٩٧).

-٢١ قضايا السكان الأصليين

السند التشريعي: قرارات اللجنة ١٣/١٩٩٨ و ١٤/١٩٩٨ و ٢٠/١٩٩٨.

الوثائق:

(أ) التقرير السنوي المستوفى المقدم من المفوضة السامية لحقوق الإنسان بشأن العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (الفقرة ١٢ من القرار ١٣/١٩٩٨):

(ب) التقرير المرحلي للفريق العامل المعني بوضع مشروع إعلان (الفقرة ٦ من القرار ١٤/١٩٩٨):

(ج) تقرير الفريق العامل المعني بوضع مقترحات بشأن إمكانية إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين (الفقرة ٦ من القرار ٢٠/١٩٩٨).

-٢٢ مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجنة

السند التشريعي: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٩٤ (د-٥٧).

الوثائق:

مذكرة من الأمين العام تتضمن مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجنة، مع معلومات تتعلق بالوثائق المتصلة بها.

-٢٣ تقرير اللجنة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن دورتها الخامسة والخمسين

السند التشريعي: المادة ٣٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
